و نتیجة ذلک ان الجحیم و الجنة تکونان فی الانسان و ان کانت جحیم او جنة اخری والانسان فیهما حسب ما دل علیه التعبد من النصوص.[۱] کما ان بذلک تدفع شبهة بعضهم علی وجود الموازنة[۲] و هی ان العمل عرض یحتاج الی موضوع و لا موضوع له خارجا حتی یقع طرف الموازنة[۳] و ذلک لان العمل له موضوع و هو نفس العامل بل لیس هو الا النفس الانسانیة. قیل فی ذلک:

«ان جمیع الآثار المترتبة علی الاعمال من ثواب او عقاب انما تترتب بالحقیقة علی ما تکسبه النفوس من طریق الاعمال و ان لیس للاعمال الا الوساطة»،[٤] فلا موضوع للشبهة حتی تدفع الموازنة بها .

۲. من اللازم علی المتکفل لفهم النصوص المتعهد بتفسیرها : ملاحظة النص کاملة اولا و جعلها فی نظام الادلة اخری و الالتفات الی الواقع الخارج و التجربة ثالثة. و کل تفسیر فارغ عن هذه الجهات خبط و خلل. و علیه عند مواجهتنا مثل کریمة سورة العنکبوت لا یصح ان یقال – کما مرّ فی بیان المواجهة الاولی - : ان الآیة باطلاقها او عمومها تدلّ علی انتهاء جمیع المصلین عن کلیة الفواحش و المنکرات قضیة اطلاقها او عمومها مع ما نراه فی الخارج من ارتکاب کثیر من المصلین کثیرا من المعاصی.نعم القدر الثابت و الصادق ان الصلاة فی کثیر من مراتبها – حتی الضعیفة منها – ناهیة عن کثیر من المعاصی و ذلک مما یشهد به الواقع الخارج. کما نری ان الصلاة ذات مراتب فی ذلک فمن آتٍ الصلاة یتأثر بها الی حدّ کانه یلحق بمراتب العصمة و کل فقرة منها مؤثرة فی نفسه یتحد معه اتحاد العامل و عمله.

و الذی جدیر ذکره ان الصلاة حتی فی مقدماتها ظاهرة عزیزة کریمة حتی یمکن ان تنهی عن الفحشاء والمنکر کلها . علی سبیل المثال: ان الطهارة من مقدماتها فتامل فی فقرات الدعاء الوارد عند التوضّی تراه کنزا من المعرفة والدعاء فیاتی المتوضّی فی دعائه عند الوضوء قبل کل شئ بالحمد (الحمد لله الذی جعل الماء طهورا ولم یجعله نجسا) ثم یسأل هو ربه ان یجعله من التوابین و المتطهرین الی آخر ما عند التوضّی من الدعاء. ثم یأتی بالصلاة فیشرع الصلاة باعظم آیة و اکرم سورة من سور القرآن؛ فاذا قیل: ان الصلاة تنهی عن کذا و کذا یقال بهذا الاعتبار و یجعل اللام الداخلة علی لفظة «صلاة» لبیان الکمال و استغراق صفات الافراد الکمالیة کما فی «زید الرجل».

---

۱ .تلحظ فی ذلک ایضا **الاسفار الاربعة** ، ج۷، ص ۸۲؛ **رسالة الطلب والارادة** ، ص ۵۷.

۲ .فسّر الإحباط بثلاثة تفاسیر: و هی

- اسقاط الثواب المتقدم بالمعصیة بعده وعکسه
- اسقاط المتقدم بالمتاخر و بقاء المتاخر علی حاله
- الموازنة و هی المدلول علیها من بعض الآی و الروایات .

۳ .لاحظ **غایة الآمال** ،ص ۱۱۰.

٤ .**المیزان فی تفسیر القرآن** ،ج۶، ص ۳۹۶.

ومن جهة انّ اعتبار المتكلم يمكن ان يكون مختلفا متعددا يصح جريان الملاحظات العديدة على مفاد الآية و بهذا الاعتبار تصحّ الاجوبة الماضية مع ما يرى منها التهافت و عدم التلاؤم و ليس فى نفس الواقع كذلک. فيصح افتراض العلية فى بعضها و الاقتضاء فى فريقة اخرى منها. كما يصح ان يقال: ان المصلى ما دام يصلّى كذا و كذا و بهذا يرتفع الخلاف بين الاستيجابات و النصوص و يحصل الوئام و الوفاق.

و كأنه الى بعض ذلک تشير استجابة بعضهم حيث قال - ما هذه خلاصته - :

«ان ظاهر الآية يدل بوضوح على ان الصلاة تنهى المصلى عن الفحشاء و المنكر . تنهاه بالقول و الارشاد و لا دلالة فيها على ان المصلى ينتهى بسببها عن الفحشاء و المنكر. والفرق بين النهى و الانتهاء كبير . و ليس من شک ان كل كلمة من كلمات الصلاة و حركة من حركاتها تنهى عن معصية الله و تأمر بطاعته. و بكلمة : ان الصلاة كالقرآن تأمر و تنهى تشريعا لا تكوينا ...ان الصلاة تقول للمصلى : حافظ علىّ و لا تأت بشئ يبطلنى و يخرجنى عن هويتى و حقيقتى».[۵]

فوزان ان الصلاة تنهى عن الفحشاء و المنكر وزان ان الاسلام ينهى والقرآن ينهى و هكذا فكل سلوک سلكناه بالنسبة الى هذه الامثلة نسلكه بالنسبة الى الآية . واحتمال التعبد فى تفسير الآية كاحتمال تصرفّه – تعالى – تكوينا فى نفوس المصلين بعد اتيانهم بالصلاة بانتهائهم عن الفحشاء و المنكر لا يعبأ به بعد ما نرى خلافه فى الواقع الخارج.

و القول بان الآية تشير الى ان فى اقامة الصلاة نهيا و انتهاء و اقامتهاغير اتيانها ايضا غير مسموع بعد عدم ثبوت التفاوت بين الاقامة و الاتيان فى لسان العرب ظاهرا اولا فتامل واستناد النهى الى نفس الصلاة المراد منها اتيانها – قضية دلالة الآية – ثانيا . و ما ذكرناه بالنسبة الى آية سورة العنكبوت جار بالنسبة الى ما تشابه الآية من النصوص و آثارها المترتبة على العمل بهاو الالتزام اليها. و الحمد لله.

عود الى البحث عن تصوير الجامع على القول بان اسام العبادات للصحيحة منها او الاعم

۵ .**التفسير الكاشف** ،ج۶، ص ۱۱۱.